

قانون الشراء العام شرط أساسي للمؤسسات المانحة كورسون لـ"النهار": يتضمّن ثغرات تهدد بتقويضه

موريس متي

أقر **مجلس النواب** في الجلسة العامة الاخيرة عددا من القوانين بينها **#قانون الشراء العام** الذي يرمي كل مشتريات الدولة مستقبلاً، وكان قد قدّم كاقترح قانون في نهاية العام ٢٠١٩ بعدما أعدّه وعمل عليه لفترة طويلة معهد باسل فليحان المالي، خصوصاً ان لبنان كان في حاجة ماسة إلى قانون جديد لكون القانون الحالي مضى على وجوده قرابة ٥٠ عاماً ولم يكن يرقى كل الحالات... فقط كان للإدارات العامة.

أهمية هذا القانون أنه يسعى إلى الشفافية الكاملة وإلى الشمولية، أي ان كل من يتعامل بالمال العام سيكون خاضعاً لهذا القانون، ولا توجد استثناءات. وفي الاهداف التي وضع على أساسها قانون الشراء العام، تحديده قواعد إجراء الشراء العام وتنفيذه ومراقبته، مرتكزا على سلسلة مبادئ منها تطبيق الإجراءات التنافسية كقاعدة عامة، وإتاحة فرص متكافئة من دون تمييز للمشاركة في الشراء العام، اضافة الى توفير معاملة عادلة ومنتساوية وشفافة ومسؤولة لجميع العارضين والملتزمين مع اعتماد علنية الإجراءات ونزاهتها ومهنتيتها بشكل يفعل الرقابة والمحاسبة، وصولاً الى تشجيع التنمية الاقتصادية المحلية والعمالة الوطنية والإنتاج الوطني على أساس القيمة الفضلى من إنفاق المال العام، من دون الإخلال بالفعالية. وتخضع عمليات الشراء لقواعد الحوكمة الرشيدة وتأخذ في الاعتبار مقتضيات التنمية المستدامة، كما تُعتبر المبادئ العامة الواردة في هذه المادة من الانتظام القانوني العام. لحظت صيغة القانون التي أقرت في المجلس النيابي إنشاء هيئة للشراء العام، أي مكان الإدارة التابعة للفتيش المركزي، وأصبحت هناك هيئة مستقلة تنظم عملية الشراء العام في لبنان وتتابع البلديات واتحاداتها والمؤسسات العامة. وأهمية هيئة الشراء العام أنها هيئة ناطمة، أي تصدر القرارات التنظيمية وتتابع وتتأكد من أنّ الشراء تمّ بشكل صحيح. يكتسب إقرار قانون الشراء العام أهمية بالغة، إذ يعد من المطالب الأساسية التي كان يطرحها المجتمع الدولي على لبنان من أجل إنقاذه من الفساد، وبالاخص صندوق النقد الدولي والبنك الدولي، وحتى الاتحاد الأوروبي، حتى اعتبر إقرار هذا القانون جزءاً من الاجراءات التي طُلبت من لبنان كشرط من شروط حصوله على اي برنامج تمويلي. وكان سفير الاتحاد الأوروبي في لبنان **#الف طرف** قد أكد أن لبنان بحاجة إلى نقاط عدة أساسية ليصبح التعامل معه مقبولاً دولياً، وأبرزها إصلاح قطاع الكهرباء، وإقرار قانون الشراء العام، وكذلك سن قانون استقلالية القضاء.

وبالفعل، ينقل القانون الجديد نظام الشراء العام من خمسينات القرن الماضي الى يومنا هذا، لكنه يتضمن عددا من الثغرات التي قد تهدد بتقويض هدفه وموضوعه، بحسب ملاحظات الجمعية اللبنانية لتعزيز الشفافية حول القانون. ويعود المدير التنفيذي للجمعية جوليان كورسون ليؤكد لـ"النهار" أهمية القانون الجديد لناحية أهمية أحكامه المتطورة والمعاصرة لقوانين الشراء العام حول العالم، خصوصاً لجهة إنشاء سجل خاص بإجراءات الشراء والنفاد إلى معلومات محددة، وإنشاء موقع إلكتروني مركزي مخصّص لنشر معلومات محددة وآخر خاص بالشراء الإلكتروني، اضافة إلى أحكام جديدة متعلّقة بنزاهة الموظفين المنخرطين بعمليات الشراء.

فعلى رغم تطرّق القانون إلى شفافية إجراءات الشراء، إلا أنّ المقاربة الإجرائية المتبعة لتعزيز الشفافية تُخرج من الحساب أنّ الوصول إلى المعلومات هو حق دستوري وأساسي من حقوق الإنسان؛ وذلك ما يعني أنّه عند تنظيم الشفافية، يجب أن يتواءم هذا التنظيم مع المبادئ الدستورية والقانون الدولي لحقوق الإنسان؛ أمّا المقاربة الإجرائية للشفافية في القانون الجديد فلا تتوافق والمبادئ الدستورية أو القانون الدولي لحقوق الإنسان. بالاستناد إلى ذلك يعود كورسون ليعرض الملاحظات التي وضعتها الجمعية حول قانون الشراء العام الجديد. فهو لم يُشر بشكل مباشر إلى قانون الحق في الوصول إلى المعلومات، ما يؤكد أنّ مجلس النواب على طريق تشييت القواعد القانونية المنظمة للحق في الوصول إلى المعلومات، والذي سوف يؤدي حكماً إلى تقويض المنظومة التشريعية لهذا الحق من خلال القوانين المتفرقة، إستناداً الى مقاربة الجمعية اللبنانية لتعزيز الشفافية، وهو ما يتعارض والمعايير الدولية التسعة لتنظيمه، تماماً كما حصل في ما يخص منظومة الشراء العام الذي يسعى القانون الحالي إلى توحيد منظومته لحوكمة القطاع. كما ان القانون الجديد اتبع النظرية اللبنانية المبتدعة حول السرية المطلقة لنوع محدّد من المعلومات، وهو ما يخالف مبادئ وروحية الدستور اللبناني والتزامات الدولة اللبنانية الدولية في هذا المجال، لا سيّما العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الذي صادقت عليه الدولة اللبنانية في العام ١٩٧٢؛ فالاستثناء لا يُمكن أن يكون مطلقاً إذ ان الأصل هو لإتاحة المعلومات دائماً إلا في حالات معيّنة وبحسب كل حالة على حدة. أما الهدف من وجود استثناء مطلق، وبالتالي عدم وجود سرية مطلقة، فهو أنّه في بعض الحالات قد تقتضي المصلحة العامة إتاحة معلومات معيّنة ولو كانت توقع ضرراً بجهة معيّنة، علماً أنّ ذلك يجب أن يكون دائماً خاضعاً لرقابة المحاكم

المختصة. كما يشير كورسون الى ان الجمعية تعتبر أنّ مجلس النواب قد أضعاف فرصتين ذهبيتين لتقوية الضمانات وفعالية القانون وشفافية الشراء العام من خلال:

عدم تطرق القانون بأي شكل من الأشكال الى اصحاب الحقوق الاقتصادية للشركات المتعاقدة والتي سوف تتعاقد مع الدولة أسوة ببلدان أخرى، وهو ما يساهم في تغطية تضارب المصالح وجرم صرف النفوذ، كما وإضعاف التخطيط والسياسات من قبل الإدارة الجديدة للشراء العام.

عدم إشراك هيئات المجتمع المدني في مراقبة إجراءات الشراء أسوة ببلدان أخرى أيضاً، علماً أنّ البلدان التي أشركت هيئات المجتمع المدني في مراقبة إجراءات الشراء قد استفادت من ذلك لتعزيز المنافسة وزيادة نسب العارضين في المناقصات وهو ما ينعكس إيجاباً على الأسعار ونوعية الخدمات. وتؤكد الجمعية اللبنانية لتعزيز الشفافية - لا فساد أن القانون الجديد وعلى رغم أنّ العديد من أحكامه تعمل على تطوير منظومة الشراء العام، إلا أنّه يتضمن ثغرات تسمح باستمرار مزاريب الفساد ومنها عدم التطرق الى اصحاب الحقوق الاقتصادية للشركات المتعاقدة والتي سوف تتعاقد مع الدولة، وعدم إشراك هيئات المجتمع المدني في مراقبة إجراءات الشراء.